

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٨١ لسنة ٢٠١١

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛  
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛  
وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة  
للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني  
والمنشآت ذات الطراز المعماري ؛  
وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦  
باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ ؛  
وبناء على ما عرضه محافظ أسيوط ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

يحذف العقار رقم ٦٢ تنظيم شارع المحافظة - حي شرق - مدينة أسيوط من سجلات  
التراث المعماري بمحافظة أسيوط .

#### ( المادة الثانية )

يقيّد دير الراهبات - شارع أحمد ماهر - مدينة ديروط بسجلات التراث المعماري  
بمحافظة أسيوط .

#### ( المادة الثالثة )

يطبق في شأن العقار المشار إليه بالمادة الأولى من هذا القرار أحكام القانون رقم ١٤٤  
لسنة ٢٠٠٦ المشار إليه وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ المشار إليه .

#### ( المادة الرابعة )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٤ شعبان سنة ١٤٣٢هـ

( الموافق ٢٥ يولية سنة ٢٠١١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ عصام شرف